رابط المادة على منصة باحث

الصلاة

هل يجوز للمرأة جمع الصلوات بسبب زيارة زوجها في السجن ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول امرأة زوجها في السجن ويسمح لها بزيارة خاصة هل يجوز لها جمع صلاة الظهر والعصر مع المغرب؟ لانها تخشى الاستحمام في السجن - 00:00:00
الحمد لله رب العالمين. لا يجوز لها ذلك لان عدم وجود الطهارة المائية وعدم القدرة على بسبب الجنابة ليس من الاعذار التي تسوغ الجمع ولا من الاعذار التي توجب للمكلف او تجيز للمكلف - 00:00:19
اخراج الصلاة عن وقتها. فاذا كانت المرأة بعد جماع زوجها لها في السجن تستطيع اذا كانت تستطيع بعد جماع زوجها لها في السجن ان تغتسل. فهذا هو الواجب عليها. وان كان في اغتسالها في السجن حرج عليها او آآ او - 00:00:40
او خطر على عرظها فانها حينئذ تتيمم وتصلي الصلاة في وقتها من غير جمع. تتيمم وتصلي الصلاة في وقتها من غير جمع فاذا جامعها زوجها قبل الظهر ثم لم تستطع ان تغتسل في السجن في دورات المياه الخاصة - 00:01:00
صح التي يؤمن فيها على عرضها ولا خطر عليها في اغتسالها فيها. فانها حينئذ تتيمم تضرب يديها على جدار على جدار الغرفة ثم تمسح وجهها ويديها ثم تصلي. لان المتقرر عند العلماء ان من عجز عن الطهارة المائية اما عجزا - 00:01:20
حقيقيا او عجزا حكميا فانه ينتقل للطهارة الترابية. وكذلك اذا حصل العصر. فاذا جامعها زوجها قبل صلاة العصر ولم تستطع ان تغتسل في دورات المياه في السجن فانها حينئذ تتيمم تضرب على الجدار او على - 00:01:40
ارض او على الفراش. اذا كان عليها هذه الاشياء شيء من الغبار تضرب عليها وتمسح وجهها ويديها اه اه وتصلي على حسب حالها فان المتقرظ عند العلماء انه اذا تعذر الاصل فانه يصار الى البدل والواجب - 00:02:00
على المكلف مراعاة وقت الصلاة. لان المتقرر عند العلماء ان ان وقت الصلاة اكد شروط الصلاة فلا ينبغي الاخلال بالوقت من اجل مراعاة الطهارة. فان كان المكلف قادرا على الطهارة المائية في اثناء الوقت فالحمد لله. وان كان عاجزا - 00:02:20
عن الطهارة المائية فينتقل الى الطهارة الترابية وان كان عاجزا عن الطهارة المائية والترابية فانه يصلي على حسب حاله ولو بلا طهارة لكن لا يجوز له اخراج الصلاة عن وقتها بسبب عدم وجود وسيلة من وسائل التطهير والله اعلم - 00:02:40
- 00:03:00